

وسائل الشيعة

[53] (31153) 4 - قال العياشي: كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام بعد مقدمي من خراسان أسأله عما حدثني به أيوب في الجاموس، فكتب: هو ما قال لك. (31154) 5 - محمد بن الحسن بإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن صالح بن خالد، عن عبد الحميد بن المفضل السمان قال: سألت عبدا صالحا، عن سمن الجواميس فقال: لا تشتريه ولا تبعه. قال الشيخ: هذا الخبر موافق لمذهب الواقفية لانهم يعتقدون أن لحم الجواميس حرام فأجروا السمن مجراه، وذلك باطل عندنا لا يلتفت إليه. انتهى. ويحتمل الحمل على الإنكار وعلى الكراهة بالنسبة إلى سمن البقر. 21 - باب مؤاكلة الأعمى والأعرج والمريض (*). (31155) 1 - علي بن إبراهيم في (تفسيره) عن أبي الجارود، عن أبي جعفر عليه السلام في قوله تعالى: (ليس على الأعمى حرج ولا على الأعرج حرج ولا على المريض حرج) (1) قال: وذلك أن أهل المدينة قبل أن يسلموا كانوا يعتزلون الأعمى والأعرج والمريض كانوا لا يأكلون معهم وكانت الانصار فيهم تيه وتكرم فقالوا: إن الأعمى لا يبصر الطعام، _____ 4 - تفسير العياشي 1: 381 / ذيل 115. 5 - التهذيب 7: 128 / 561. الباب 21 فيه حديث واحد (*) ورد هذا الباب في متن المصححين، وكتب في هامش المصححة الأولى ما نصه: (وهذا الباب لم نعثر عليه بنسخة الأصل، أصلا، الرضوي وكذلك لم نجده في مصورة المخطوط، ولكن ورد عنوان الباب في الفهرس الذي ألفه المصنف للكتاب، فلعله مما أضافه على الكتاب في المبيضة، التي هي النسخة النهائية للكتاب. فليلاحظ. 1 - تفسير القمي 2: 108. (1) النور 24: 61 والفتح 48: _____ (*) 17.